



Distr.
GENERAL

A/34/667

13 November 1979

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ٨٩ من جدول الأعمال

المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة
عن الاقاليم غير المتمتعه بالحكم الذاتي

تقرير اللجنة الرابعة

المقرر : السيد رون س . موريس (استراليا)

١ - قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة الرابعة المعقودة في ٢١ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ ، بناءً على توصية مكتبها ، ادراج بند في جدول أعمال دورتها الرابعة والثلاثين بعنوان : " المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الاقاليم غير المتمتع بالحكم الذاتي :

" (أ) تقرير الأمين العام ؛

" (ب) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة " .

وقررت الجمعية العامة في الجلسة ذاتها احالة هذا البند الى اللجنة الرابعة .

٢ - وقررت اللجنة الرابعة ، في جلستها الثانية المعقودة في ٢٧ أيلول / سبتمبر ، أن تجرى مناقشة عامة تشمل البنود ١٨ و ٨٩ و ٩١ و ٩٣ و ١٢ و ٩٤ و ٩٥ من جدول الاعمال ، على أن يكون مفهوماً أنه سينظر في مشاريع القرارات المقدمه بشأن المسائل التي تتناولها هذه البنود ، كل على حدة .

٣ - ونظرت اللجنة الرابعة في البند ٨٩ في جلساتها من ١٢ الى ٢٥ ، المعقودة في الفترة الممتدة من ١٧ تشرين الأول / أكتوبر الى ٦ تشرين الثاني / نوفمبر .

٤ - وفي الجلسة ١٢ ، قدم مقرر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الفصل الثالث والثلاثين من تقرير اللجنة المتعلق بالبند المذكور

(A/34/23/Add.9) .

- ٥ - وكان مصروضا على اللجنة أيضا تقرير الأمين العام المتصل بالبنند (A/34/554) .
- ٦ - وبالإضافة الى ذلك ، كان مصروضا على اللجنة مذكرة شفوية مؤرخه في ٦ نيسان / ابريل ١٩٧٩ موجهه الى الأمين العام من الممثل الدائم للبرتغال لدى الأمم المتحدة (A/34/311) .
- ٧ - وجرت المناقشة العامة الشاملة للبنود المشار اليها في الفقرة ٢ أعلاه في الجلسات من ١٢ الى ٢٣ ، المقنودة في الفترة الممتدة من ١٧ تشرين الأول / أكتوبر الى ٢ تشرين الثاني / نوفمبر .
- ٨ - وفي الجلسة ٢٤ المقنودة في ٥ تشرين الثاني / نوفمبر ، لفت الرئيس الانتباه الى مشروع قرار (A/C.4/34/L.19) اشتركت في تقديمه في النهاية الدول الاعضاء التالية : اثيوبيا ، انغولا ، بربادوس ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، الجزائر ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية المربية السورية ، سيراليون ، غينيا - بيساو ، الكونغو ، مصر ، يوغوسلافيا .
- ٩ - وفي الجلسة ٢٥ ، المقنوده في ٦ تشرين الثاني / نوفمبر اعتمدت اللجنة الرابعة مشروع القرار (A/C.4/34/L.19) ، في تصويت مسجل ، بأغلبيه ٧٧ صوتا مقابل لاشيء . وامتناع أربعة أعضاء عن التصويت (أنظر الفقرة ١ أدناه) (١) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الارجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، اندونيسيا ، ايران ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنما ، بنن ، بوتان ، بورما ، بولندا ، بيرو ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، الجزائر ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ، رومانيا ، زائير ، سان تومي وبرينسيبي ، سنغافوره ، السنغال ، سوازيلند ، سورينام ، السويد ، شيلي ، الصين ، العراق ، عمان ، فيانا ، غينيا الاستوائية ، غينيا - بيساو ، فنزويلا ، فنلندا ، قبييت نام ، قبرص ، كندا ، كوبا ، كينيا ، ليسوتو ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موزامبيق ، النرويج ، نيوزيلندا ، هنغاريا ، هولندا ، اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا ، اليونان .

(١) تكلم ممثلو الدول الاعضاء التاليه اسماؤها تعليلا للتصويت : الدانمرك ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشماليه ، اليابان .

.../...

المعارضون : لا أحد .
المتنعون : فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، النمسا ،
الولايات المتحدة الأمريكية .

توصية اللجنة الرابعة

١٠ - توصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق
الأمم المتحدة عن الاقاليم غير المتمتعه بالحكم الذاتي

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١٩٧٠ (د - ١٨) المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٣
الذى طلبت فيه الى اللجنة الخاصة المعنيه بحاله تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب
المستعمرة دراسه المعلومات المرسله الى الأمين العام بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم
المتحدة ، وأخذ هذه المعلومات بعين الاعتبار التام عند بحث حاله تنفيذ الاعلان ،

وان تشير أيضا الى قرارها ٣٣ / ٣٧ المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ الذى
طلبت فيه الى اللجنة الخاصة أن تواصل الاضطلاع بالمهام الموكلة اليها بموجب القرار ١٩٧٠
(د - ١٨) ،

وقد درست من تقرير اللجنة الخاصة الفصل الذى يتناول موضوع ارسال المعلومات بمقتضى
المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق (٢) والتدابير التى اتخذتها اللجنة بشأن هذه المعلومات ،
وقد درست كذلك تقرير الأمين العام عن هذا البند (٣) ،

وان يسوؤها أن بعض الدول الاعضاء التى تضطلع بمسؤوليات عن ادارة أقاليم غير متمتعة
بالحكم الذاتى قد توقفت عن ارسال معلومات بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ،

١ - تقر الفصل الوارد في تقرير اللجنة الخاصة المعنيه بحاله تنفيذ اعلان منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق
الأمم المتحدة عن الاقاليم غير المتمتعه بالحكم الذاتي ؛

(٢) A/34/23/Add.9 ، الفصل الثالث والثلاثون .

(٣) A/34/334 .

٢ - تؤكد من جديد أنه ، مادام لم يصدر عن الجمعية العامة نفسها قرار بأن اقليمنا معينا من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي قد نال كامل الحكم الذاتي وفقا لأحكام الفصل الحادي عشر من الميثاق ، فإن على الدولة المعنية القائمة بالاداره أن تواصل ارسال المعلومات المتعلقة بهذا الاقليم بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ؛

٣ - ترجو من الدول المعنية القائمة بالاداره موافاه الأمين العام ، أو الاستمرار في موافاته بالمعلومات المنصوص عليها في المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، وكذلك بأوفى المعلومات الممكنة عن التطورات السياسية والدستورية في الاقاليم المعنية ، في غضون مده أقصاها ستة أشهر من انتهاء السنة الادارية في تلك الأقاليم ؛

٤ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل الاضطلاع بالمهام الموكلة اليها بموجب قرار الجمعية العامة ١٩٧٠ (د - ١٨) وفقا للاجراءات المقرره ، وأن تقدم تقريرا عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخاصة والثلاثين .